

القوانين

قانون أساسي عدد 13 لسنة 2008 مؤرخ في 18 فيفري 2008
يتعلق بتنقيح القانون عدد 40 لسنة 1975 المؤرخ في 14 ماي
1975 المتعلق بجوازات السفر ووثائق السفر (1).

باسم الشعب،

وبعد موافقة مجلس النواب ومجلس المستشارين،

يصدر رئيس الجمهورية القانون الأساسي الآتي نصه :

فصل وحيد - ألغيت أحكام الفقرة "هـ" من الفصل 20 وأحكام الفصل
28 من القانون عدد 40 لسنة 1975 المؤرخ في 14 ماي 1975
المتعلق بجوازات السفر ووثائق السفر، المنقح والمتمم بالقانون عدد 77
لسنة 1998 المؤرخ في 2 نوفمبر 1998 وبالقانون الأساسي عدد 6
لسنة 2004 المؤرخ في 3 فيفري 2004 وعوضت بالأحكام التالية :

الفصل 20 (الفقرة "هـ" جديدة) :

وثائق السفر الخاصة بالحج إلى بيت الله الحرام وبالعمرة.

الفصل 28 (جديد) :

على كل تونسي يرغب في الحج إلى بيت الله الحرام أو في العمرة
أن يكون حاملا لرخصة سفر خاصة.

ينشر هذا القانون الأساسي بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية
وينفذ كقانون من قوانين الدولة.

تونس في 18 فيفري 2008.

زين العابدين بن علي

(1) الأعمال التحضيرية :

مداولة مجلس النواب وموافقته بجلسته المنعقدة بتاريخ 5 فيفري 2008.

مداولة مجلس المستشارين وموافقته بجلسته المنعقدة بتاريخ 14 فيفري 2008.